

البخاري 931 إذا استووا في القراءة فليؤمهم أكبرهم

كتاب الأذان باب 94 05 للشيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي. ادعو الى الله. على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد قال الامام البخاري رحمه الله تعالى

باب اذا استووا في القراءة فليؤمهم اكبرهم اذا استووا في القراءة فليؤمهم اكبرهم في الباب ادلة اخر من الذي يقدم للامامة ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال

يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء اقدمهم هجرة ان كانوا في الهجرة سواء اكبرهم سنا هذا حديث وكما هو معلوم

انا نأخذ بالادلة كلها عند تحرير القول في مسألة من المسائل فهل هذا هو الحديث الذي في الباب فقط او ليس هو فقط بل هناك احاديث اخر وهل اعل هذا الاسناد

اعل اسناد هذا الحديث ام انه صحيح وليست به علة فقد تكون بالحديث من العلل وهل هو واقعة حال او واقعة عين او هو مطلق او هو مطلق هذه امور تسبب بعض الاختلافات بين العلماء

في بعض المسائل مسألة مثل مسألتنا هذه من يؤم القوم سمعتم انتم حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض العلماء يغمز فيه غمزا خفيفا من ناحية الصحة وان كان في صحيح مسلم لكن يحرر مرة ثانية

ايضا ورد في الباب اذا حضرت الصلاة اذا حضرت الصلاة فصلوا كما رأيتموني اصلي وليامكم اكبركم ذكر هنا الكبر ورد في الباب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن الرجل الرجل في بيته او في سلطانه الا باذنه هنا قدم من سلطان البيت سلطان المكان عموما او امير البلدة في الباب ان عمر كان يؤم الناس مع قوله

ابي اقرؤنا ابي اقرؤنا فلم يكن عمر هو الاقرب فهذه جملة من النصوص ينبغي التوفيق بينها فنفترض ان المسجد هنا له امام راتب نفترض انه يحمل عشرين جزءا من القرآن

واتى ضيف عابر سبيل يصلي او رجل من جيران المسجد جاء يصلي وهو حامل القرآن كله. وحامل القرآن كل هل يقدم امام المسجد كما هو كما ان الذي يتقدم هو الاقرا

عندنا لا يؤمن الرجل الرجل في بيته او فستان الا باذن الله. فسلطان المكان هو الذي يتقدم وان كان وان كان هو اقل حفظا لان عمر كان يؤم الناس ولم يكن

بل احفظ رضي الله تعالى عنه. انضم الى ذلك امر اخر هل الصلاح له اعتبار في اختيار الامام ام لا قد قال تعالى لابراهيم عليه السلام اني جاعلك للناس اماما

قال ومن ذريتي اجعل من ذريتي ائمة قال لا ينال عهدي الظالمين ليس لظالم عندي عهد ان يكون اماما ليس لظالم عندي عهد ان يكون امامة اذا الان جاءت عدة نصوص في المسألة

ادت نصوص في المسألة الصلاح له اعتبار الحفظ له اعتبار كبر السن له اعتبار امامة السلطان له اعتبار رب البيت له اعتبار مكان الصلاة لها اعتبار فهكذا تضبط المسائل والله تعالى اعلى واعلم

قال حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد سليمان ابن حرب المنسوب الواشحي حماد بن زيد بن درهم وهناك حماد بن سلمة ابن دينار حماد بن زيد بن من

ابن درهم وحماد ابن سلمة ابن دينار الدينار اكبر او الدرهم الله اعلم غريب الدينار اكبر من الدرهم معروف. انت بتعامل بجنيه ماشي الدينار اكبر من الدرهم لا شك عشرة اضعافه

الدينار اكبر من الدرهم فيقولون الفرق بينهما كالفرق بين الدرهم والدينار حماد بن سلمة عابد اعبد من حماد ابن زيد ابن درهم ولكن حماد بن زيد بن ابن درهم اسبت واتقن حفظا من

حماد ابن سلمة ابن دينار فالفرق بينهما كالدرهم والدينار في العبادة. ابن دينار اعبد في الحفظ ابن درهم احفز واضح ابن ابن زيد من رجال البخاري وابن سلمة من رجال مسلم

يعني ابن زيد رجال البخاري ومسلم كان مسلم رجال مسلم فقط عن ايوب وهو ايوب ابن ابي تميمة السخثياني عن ابي قلابة وهو عبدالله بن زيد الجرهمي عن ما لك بن الحويرذي قال
قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شبابة شباب سبب المعنى شباب فلبسنا عنده نحواً من عشرين ليلة في الطرق الاخرى
شباباً متقاربون اي متقاربون في السن فلبسنا عنده نحواً من عشرين ليلة
وكان النبي صلى الله عليه وسلم رحيماً رحيماً فقال لو رجعتم الى بلادكم لو رجعتم الى بلادكم فعلمتموهم اي اهاليكم في الرواية فلما
رأى اشتياقنا الى اهالينا ففي ان اشتياق الرجل
الى اهله لا يخذش في دينه لا يخذش في دينه وعلى القائم بامر الناس ان ينظر الى هذا ويلحظ هذا فينظر في احوال اتباعه وانتم
تعلمون ان النبي من الانبياء غزا فقال
لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة ولم يبي بها الا وبنى بها يعني لا يجي معنى الجهاد واحد كاتب كتابه الاول تزوج وبعدها كده تعال
مفهوم وايضا كان جابر بن عبدالله مع الرسول
صلى الله عليه وسلم في الرجوع من الغزوة وكان جابر عروساً فاستأذن للرسول كي يسرع الى اهله وايضا كان شاب يحضر
مجالس النبي عليه الصلاة والسلام وكان حديس عاد بعرض
فكان يستأذن من وسط الدرس احياناً ويرجع الى زوجته فرجع يوماً فوجد زوجته على الباب واقفة فاخذته الغيرة وانتزع سهماً
من كنانته كي يضربها به قالت على رسلك تدخل البيت انزما الذي اخرجني
فدخل البيت فاذا حية عظيمة على الفراش فانتظمتها بسهمه فالقت بنفسها عليه فمات جميعاً هو والحية فالشاهد ان اشتياق الشخص
الى اهله لا يخذش بدينه والرسول سألهم قال مروهم لو رجعتم الى بلادكم فعلموهم
مروهم فليصلوا صلاة كذا في حين كذا وصلاة كذا في حين كذا واذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم احدكم ولامكم اكبركم. يؤذن لكم
احدكم ولامكم اكبركم وذلك لانهم كانوا سبباً متقاربين في السن
باب اذا زار الامام قوما فامهم اذا زار الامام قوما تأملهم يجوز حدثنا معاذ بن اسد اخبرنا عبد الله اخبرنا معمر عن الزهري قال اخبرني
محمود بن الربيع سمعت عتبان بن مالك الانصاري قال
استأذن النبي صلى الله عليه وسلم فاذنت له فقال اين تحب ان اصلي من بيتك تاجرت له الى المكان الذي احب فقام ووقفنا خلفه
ثم سلم وسلمنا. ثم سلم وسلمنا صلى الله عليه وسلم. يعني ان النبي ام القوم
هم في دارهم وهم في دارهم قال انما باب انما جعل الامام ليؤتم به وصلى النبي صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه
بالناس وهو جالس وقال ابن مسعود اذا رفع قبل الامام
يعود فيمكت بقدر ما رفع. ثم يتبع الامام ده اجتهاد ابن مسعود. يعني اذا انت جيت الامام راعك وانت راعك معه سهوت وما زال
الامام راك ارجع اركع معه
واذا قام من ركوعه قدر الوقت الذي قمت وابقى راعكاً ثم بعد ذلك تبع الامام. هذا رأي من ابن مسعود وغيره يقول بغير هذا خير يقول
هذا خطأ وخطأ معفون عنه
قال وقال الحسن في من يركع مع الامام ركعتين ولا يقدر على السجود يسجد للركعة الاخيرة سجدين ثم يقضي الركعة الاولى
بسجودها هذا كلام غريب وغير واضح وعلى كل حال
فهو موقوف من كلام الحسن مقتول. الحسن البصري وفي من نسي سجدة حتى قام يسجد الباب طويل والحديث طويل جدا فنرجئه
للدروس القادم ان شاء الله بارك الله فيكم والى